

الدرس(91) شرح بلوغ المرام بالمسجد النبوي: استكمال باب إزالة النجاسة وبيانها 2

خالد المصلح

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. صلى الله عليه وسلم وعلى الله وصحبه ومن والاه. الحمد لله رب العالمين احمده حق حمده لا احصي ثناء عليه هو كما اثنى على نفسه واشهد ان لا اله الا الله - 00:00:00
الله الاولين والاخرين لا اله الا هو الرحمن الرحيم واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه ومن اتبع سنته واكتفى اثره باحسان الى يوم الدين - 00:00:23

اما بعد نستكمل ان شاء الله تعالى ما بقي من احاديث باب ازالة النجاسة آآ بيانها وهو حديث واحد ثم نستمع الى اسئلتكم ونختتم المجلس ان شاء الله تعالى نعم - 00:00:40

بسم الله الرحمن الرحيم وعن اسماء رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه يصيب الثوب تجده ثم تقرصه في الماء ثم تنضجه ثم تصلي فيه كأب عليه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:00:57
قال قالت خولة يا رسول الله فان لم يذهب الدم قال يكفيك الماء ولا يضرك اثره. اخرجه الترمذى وسنه ضعيف هذان الحديث ان موضوعهما واحد وهو بيان طريقة التطهير فيما - 00:01:17

يتعلق بالدم الذي يخرج من المرأة فان المرأة قضى الله تعالى ان يكون مما يخرج منها دم يرخيه الرحم جبلة وهو دم الحيض وهو مما يمنع المرأة من الصلاة ويمنعها من الصوم - 00:01:39

قد بين الله تعالى انه انى فقال جل وعلا ويسألونك عن المحيض قل هو انى فاعتزلوا النساء في المحيض ترتب عليه جملة من الاحكام بعد ان قضى بانه ادى والاجماع منعقد - 00:02:10

على ان دم الحيض نجس تجب ازالته ويجب تطهيره وانه اذا اصاب شيئا من الثياب او الابدان او البقاع فانه لا بد من تطهيره بازالته وفي هذا الحديث حديث اسماء - 00:02:31

بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها وهو في الصحيحين من طريق فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:52

عن دم الحيض يصيب الثوب او يصيب الثياب قال تحته ثم تقرصه ثم تنضجه ثم تصلي فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الطريق الذي يظهر به الثوب الذي اصابه دم الحيض - 00:03:09

فقال تحته ثم تقرصه ثم تنضجه ثم تصلي فيه. حده هو حكه و حت الشيء اسقاط ما علق فيه ومنه تحتى ورق الشجر اي تساقط فتحت الثوب هو اسقاط ما علق به - 00:03:29

من النجاسة وقوله صلى الله عليه وسلم ثم تقرصه القرص هو ظم الثوب بعضه الى بعض و القبض عليه الاظافر او برؤوس الانامل وذاك مبالغة في ازالة ما علق فيه - 00:03:54

ثم تنضجه والنضح هو رشه بالماء والنضح يطلق ويراد به الغسل وهو هنا بمعنى الغسل اي انها تصب عليه ماء لازالة ما بقي وبعد هذا قال ثم تصلي فيه اي ثم يحل لها بعد هذا ان تصلي فيه ما شاءت من الصلوات ما شاءت - 00:04:23

من الصلوات المكتوبات والممتنوع بها هذا بيان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم في طريق تطهير ما اصاب الثوب من دم الحي

الحاديـث فيـه جـملة منـ الفـوـانـد منـ فـوـانـد الـحدـيـث - 00:04:52

جواز سؤال المرأة الرجل فيما يخصها من مسائل العلم التي تحتاج فيها الى بيان فالمرأة مشمولة بقول الله جل وعلا فاسأـلـوا اـهـلـ الذـكـر انـ كـتـمـ لاـ تـعـلـمـونـ فـهـنـا خـطـابـ لـاهـلـ الاـيمـانـ - 00:05:14

منـ غـيرـ اـسـتـثـنـاءـ يـشـمـلـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ فـكـلـ مـنـ اـحـتـاجـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ حـكـمـ فـاـنـهـ يـطـلـبـهـ بـسـؤـالـهـ وـهـذـاـ مـاـ فـعـلـتـهـ اـسـمـاءـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ وـفـيـهـ مـنـ فـوـانـدـ 00:05:38

اـنـ سـؤـالـ عـماـ يـسـتـحـيـاـ اـذـاـ كـانـ مـاـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ اـدـرـاكـ عـلـمـ وـمـعـرـفـةـ حـكـمـ فـاـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ مـؤـمـنـ اـنـ يـسـأـلـ عـنـ ذـكـرـ وـالـاـ يـمـنـعـهـ الـحـيـاءـ مـنـ التـقـهـ فـيـ الدـيـنـ وـقـدـ اـنـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اـنـتـ 00:06:01

عـلـىـ نـسـاءـ الـاـنـصـارـ اـنـهـنـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـنـ لـمـ يـكـنـ يـمـنـعـهـ الـحـيـاءـ فـيـ الدـيـنـ مـنـ اـنـ يـسـأـلـ عـنـ مـاـ يـسـتـحـيـيـ مـنـهـ فـاـنـ الـحـيـاءـ اـذـاـ مـنـعـ الـاـنـسـانـ مـنـ التـقـهـ الـذـيـ لـابـدـ مـنـهـ وـالـذـيـ يـتـحـقـقـ بـهـ تـكـمـيلـ ماـ يـجـبـ عـلـيـهـ كـانـ 00:06:26

ذـكـرـ مـذـمـومـاـ وـلـيـسـ مـنـ الـحـيـاءـ الـذـيـ لـاـ يـأـتـيـ لـاـ بـخـيـرـ فـقـدـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـحـيـاءـ لـاـ يـأـتـيـ لـاـ بـخـيـرـ لـكـنـ اـذـاـ كـانـ هـذـاـ الـحـيـاءـ يـحـمـلـ الـاـنـسـانـ عـلـىـ تـرـكـ التـقـهـ فـيـ الدـيـنـ 00:06:51

وـمـعـرـفـةـ مـاـ يـحـتـاجـهـ لـتـحـقـيقـ الـعـبـودـيـةـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ فـاـنـهـ مـاـ يـذـمـ عـلـيـهـ وـلـاـ يـنـبـغـيـ اـنـ دـعـهـ اـنـ يـتـفـقـهـ فـيـ الدـيـنـ لـكـنـ لـهـ اـنـ يـتـجـنـبـ اـنـ يـسـأـلـ مـبـاـشـرـةـ فـهـذـاـ لـاـ بـأـسـ بـهـ لـاـ سـيـمـاـ اـذـاـ كـانـ 00:07:09

ثـمـةـ مـاـ يـوـجـبـ الـحـيـاءـ مـنـ سـؤـالـ الشـخـصـ كـمـاـ جـرـىـ مـنـ عـلـيـ اـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ كـمـاـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ فـاـنـهـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اوـصـىـ الـمـقـدـادـ اـبـنـ الـاـسـوـدـ اـنـ يـسـأـلـ لـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـعـ قـرـبـ عـلـيـ لـلـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـهـ 00:07:28

سـأـلـهـ عـنـ مـسـأـلـةـ يـسـتـحـيـاـ مـنـهـ فـوـكـلـ غـيرـهـ فـيـ سـؤـالـ حـيـرـهـ فـيـ سـؤـالـ حـيـرـهـ اـنـ يـسـأـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـبـيـنـ سـبـبـ التـوـكـيلـ فـيـ سـؤـالـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ لـمـكـانـ اـبـنـتـهـ 00:07:48

مـنـيـ فـكـانـ يـسـأـلـهـ عـنـ شـيـءـ يـتـعـلـقـ بـعـلـاقـةـ الرـجـلـ بـاـمـرـأـتـهـ فـلـاجـلـ الـحـيـاءـ لـمـ يـبـاـشـرـ سـؤـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـنـفـسـهـ فـالـحـيـاءـ الـذـيـ يـحـمـلـ الـا~ن~س~ان~ ع~ل~ى~ ت~ر~ك~ الت~ق~ه~ ف~ي~ الد~ي~ن~ م~ذ~م~وم~ ل~ك~ن~ م~ا~ك~م~ه~ م~ا~ن~ه~ ع~ن~ ط~ر~ي~ق~ و~اس~ط~ة~ او~ 00:08:06

بـطـرـيقـ مـنـ يـوـصـيـهـ فـيـ سـؤـالـ فـاـنـهـ لـاـ بـأـسـ بـهـ اوـ الـيـوـمـ يـمـكـنـ سـؤـالـ مـنـ غـيرـ مـبـاـشـرـ وـمـشـافـهـ وـجـهـاـ لـوـجـهـ مـنـ طـرـيقـ وـسـائـلـ الـاتـصالـ عـبـرـ الـهـاتـفـ وـغـيرـهـ مـنـ وـسـائـلـ آـآـ حـصـولـ المـقصـودـ 00:08:30

تـوـتـ مـنـ هـذـاـ كـلـهـ اـنـ يـنـبـغـيـ لـلـمـؤـمـنـ لـاـ يـتـرـكـ التـقـهـ فـيـ الدـيـنـ حـيـاءـ بـلـ يـنـبـغـيـ لـهـ اـنـ يـسـأـلـ عـمـاـ يـحـتـاجـهـ مـنـ مـسـائـلـ الدـيـنـ لـيـقـيمـ دـيـنـهـ فـيـهـ مـنـ فـوـانـدـ بـيـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـطـرـيقـ الغـسـلـ وـعـدـمـ اـسـتـنـافـهـ وـعـدـمـ اـسـتـنـكـافـهـ مـنـ بـيـانـ مـسـائـلـ الـعـلـمـ 00:08:50

يـحـتـاجـ اـلـىـ بـيـانـهـ فـاـنـهـ قـدـ بـيـنـ لـهـذـهـ الـمـرـأـةـ مـاـ سـأـلـتـ عـنـهـ فـيـ هـذـهـ الـجـزـئـيـةـ وـهـيـ كـيـفـيـةـ تـطـهـيـرـ الثـوـبـ الـذـيـ اـصـابـهـ دـمـ الـحـيـضـ.ـ فـلـمـ يـقـلـ اـنـاـ لـاـ اـسـأـلـ اـلـاـ فـيـ مـسـائـلـ الـكـبـارـ وـالـيـوـمـ كـتـيـرـ مـنـ الـمـنـحـرـفـيـنـ 00:09:10

عـنـ طـرـيقـ الـهـدـىـ يـعـيـبـوـنـ عـلـىـ الـعـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ عـنـ مـسـائـلـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ وـتـجـدـهـمـ اـذـاـ اـرـادـوـاـ اـنـ يـغـمـزـوـ عـالـمـاـ قـالـوـاـ هـذـاـ مـنـ عـلـمـاءـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ.ـ وـكـانـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ مـذـمـةـ وـلـاـ يـعـلـمـ هـؤـلـاءـ اـنـ اللـهـ قـدـ سـئـلـ وـبـيـنـ يـسـأـلـوـنـكـ عـنـ الـمـحـيـضـ قـلـ هـوـ اـذـيـ فـاعـتـزـلـوـاـ الـنـسـاءـ.ـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـنـ مـنـ الـاـحـكـامـ 00:09:25

الـمـتـعـلـقـةـ بـالـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ مـاـ يـحـتـاجـهـ الـا~م~ة~ ا~ل~ى~ ب~ي~ان~هـ فـيـن~ي~غ~ي~ ال~اع~ر~اض~ ع~ن~ ه~ؤ~ل~اء~ م~غ~ر~ظ~ي~ن~ ال~ذ~ي~ن~ ح~ط~ م~ك~ان~ه~ ا~ه~ل~ ال~ع~ل~م~ و~ا~ن~ز~ال~ 00:09:51

مـنـزـلـتـهـمـ بـهـذـاـ الـقـدـحـ وـهـذـاـ الـغـمـ وـالـلـمـ الـذـيـ هـوـ دـلـيلـ عـلـىـ اـنـحـرـافـهـ وـعـلـىـ اـهـدـمـ اـهـدـمـ سـلـامـةـ سـبـيـلـهـ وـطـرـيقـهـ 00:10:22

هـذـاـ حـدـيـثـ فـيـهـ مـنـ فـوـانـدـ اـنـهـ يـشـتـرـطـ لـلـصـلـاـةـ طـهـارـةـ الـثـوـبـ مـنـ الـنـجـاسـاتـ فـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـيـنـ مـاـ يـجـبـ فـيـ تـطـهـيـرـ الـثـوـبـ حـيـثـ قـالـ تـحـتـهـ ثـمـ تـقـرـصـهـ ثـمـ تـضـحـهـ قـالـ ثـمـ تـصـلـيـ فـيـهـ 00:10:41

فـجـعـلـ الـصـلـاـةـ عـقـبـ الـتـطـهـيـرـ وـالـتـطـيـيـرـ لـلـثـوـبـ مـاـ اـصـابـهـ مـنـ الـنـجـاسـاتـ.ـ وـهـذـاـ مـحـلـ اـنـفـاقـ لـاـ خـلـافـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ اـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ قـالـ لـيـ اـنـ يـجـتنـبـ الـنـجـاسـةـ فـيـ ثـوـبـهـ وـفـيـ بـدـنـهـ وـفـيـ مـوـضـعـ صـلـاتـهـ لـاـ خـلـافـ بـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ المـصـلـيـ 00:10:41

ان يتوقى النجاسة في ثوبه ودليله هذا الحديث وفي بدنه لان توفي النجاسة في البدن اولى من توفيها في الثياب. فإذا كان الانسان مأمور بان يتوقى النجاسة في ثيابه فتوفيها في بدنه - 00:11:04

اولى لان البدن من الانسان بخلاف الثوب فانه مبال له. فإذا امر تطهير الملاصق او البعض والجزء يكون من باب اولى. وكذلك البقعة التي يصلى اليها يجب ان تكون ظاهرة من النجاسات لانه اذا صل اليها وفي هذه الجلسة فانه سيصليها منها ما امر - 00:11:22

تخلی عنه في بدنه وفي ثيابه كما قال الله تعالى وثيابك فطهر. اما الحديث الآخر فهو روایة فهو تكميل لهذا الحديث وهو ما اخرجه الترمذی من حديث ابی هريرة قال - 00:11:52

قالت خولة يا رسول الله فان لم يذهب الدم قال يكفيك الماء ولا يضرك اثره. وقد قال المصنف رحمه الله في هذا الحديث اسناده ضعيف. وذلك انه من روایة ابن لهيعة - 00:12:11

وعامة اهل العلم على تضعيف روایة ابن لهيعة لاختلاطه وضعف روایته بعد الاختلاط كما ان من اهل العلم من يرى ضعفه حتى قبل ان يختلط ولهذا ظعف جماعة من اهل العلم هذا الحديث. وعلى كل حال هذا الحديث آآ فيه بيان - 00:12:27
ان ما يصعب على الانسان ازالته وما ما يصعب على الانسان ازالته مما علق به من النجاسات فانه يكفي فيه بذل المجهود ولا يضر بعد ذلك ما باقي من اثر النجاسة. فان خولة رضي الله تعالى عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:51

عن اثر النجاسة وهو ما يتبقى في الثوب بعد المبالغة في الازالة ايضر ذلك؟ فقال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يكفيك الماء ولا يضرك اثره ان يكفيك استعمال الماء في ازالة النجاسة ولا يضرك ما - 00:13:15

يبقى بعد ذلك من الاثر سواء كان لونا او رائحة وهذا هو الذي يبقى في الثياب. لكن علماء اکثر العلماء حملوا على الاثر حملوا الاثر هنا على اللون. اما الرائحة فان - 00:13:39

الرائحة دليل البقاء. فاستثنى بعضهم الرائحة فقالوا يجب الازالة والمبالغة حتى تزول يزول الاثر ولا يبقى الا لون فلا حرج عليه. وعلى كل حال الواجب على المؤمن في تطهير النجاسة ان يجتهد في ازالة عينها - 00:13:57

ازالة اثراها لان الاثر يدل على بقاء شيء من العين فيما يظهر والله تعالى اعلم على انه ثمة اشياء لها اثار قوية قد تزول العين ويبقى الاثر وعليه يحمل ما جاء في هذا الحديث والمقصود انه - 00:14:17

يجب على المؤمن بذل وسعه في ازالة النجاسة في ثوبه وبدنه فان بلغ الغاية بذل الوضع في استقصاء النجاسة ويبقى بعد ذلك شيء منها فانه لا يضره لقول الله جل وعلا فاتقوا الله ما استطعتم ولما جاء - 00:14:37

في هذا الحديث وان كان في اسناده مقال وبهذا يكون قد انتهى ما ذكره المصنف رحمه الله من الاحاديث في هذا الباب باب ازالة النجاسة وبيانها ويكون ان شاء الله لقاونا في الدرس القادم في باب الوضوء - 00:14:57